@ 394 @ (^ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين (78) ففهمناها) * * * * .

قال ابن عباس : كان كرما قد بدت عناقيده ، وقال قتادة : كان زرعا ، وأما القصة فيه : فروي أنه كان رجلان لأحدهما حرث وللآخر غنم ، فدخل الغنم في حرث صاحبه ليلا ، فأكلت وأفسدت ، حتى لم يبق شيء - وهو معنى قوله : (^ إذ نفشت فيه غنم القوم) والنفش هو الرعي ليلا ، والهمل هو الرعي نهارا - فلما أصبحا جاء صاحب الحرث يخاصم صاحب الغنم عند داود ، فقال داود : خذ برقبة الأغنام فهي لك بدل حرثك ، وكان سليمان ثم فقال : يا نبي ا ، أو غير ذلك ؟ هذا قول ابن مسعود ، أن سليمان ثمه . .

وقال غيره : أنهما خرجا فمرا على سليمان ، وذكرا له حكم داود ، فقال : قد كان ها هنا حكم هو أرفق بالرجلين ، فذكر ذلك لأبيه داود ، فدعاه وسأله بحق الأبوة ، فقال : تسلم الغنم إلى صاحب الحرث ، ينتفع بألبانها وسمونها وأصوافها ، وتسلم الحرث إلى صاحب الغنم يقوم عليه ، حتى إذا عاد إلى ما كان عليه ليلة نفشت فيه الغنم سلمت الحرث إلى صاحبه ؛ فهذا معنى قوله تعالى : (^ ففهمناها سليمان) وأخذ داود بذلك . .

وأما قوله : (^ وكنا لحكمهم شاهدين) أي : لم يغب عنا حكمهما جميعا ، وكان بعلمنا ومرامنا . .

قوله تعالى : (^ ففهمناها سليمان) قد بينا المعنى . .

واختلف العلماء أن داود حكم ما حكم بالاجتهاد أو بالوحي ؟ وكذلك سليمان ، فقال بعضهم : إنهما فعلا بالاجتهاد ، وقالوا : يجوز الاجتهاد للأنبياء ؛ ليدركوا ثواب المجتهدين ، إلا أن داود أخطأ ، وسليمان أصاب ، والخطأ يجوز على الأنبياء إلا أنهم لا يقرون عليه ، واختلفوا [في] أنه هل يجوز على نبينا الخطأ في الحكم كما يجوز على سائر الأنبياء ؟ قال أبو علي بن أبي هريرة : لا يجوز ؛ لأن شريعته ناسخة ، وليس